

# الموضوع : التشریفات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 360 لسنة  
1425 ميلادية بالاذن للجنة الشعبية العامة  
للمالية بفتح اعتمادات شهرية مؤقتة

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 5

السنة الخامسة والثلاثون

قرار اللجنة الشعبية العامة  
رقم 360 لسنة 1425 ميلادية  
بالاذن للجنة الشعبية العامة للهالية بفتح  
اعتمادات شهرية مؤقتة

اللجنة الشعبية العامة ، ،

بعد الاطلاع على اعلان قيام الشعب .

وعلى قرارات المؤتمرات الشعبية في دور انعقادها العادي الثالث بتاريخ 21 ذى الحجة 98 هـ الموافق 21 اكتوبر 1987 إفرنجي ، والتي صاغها الملتقى العام للمؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية (مؤتمر الشعب العام ) في دور انعقاده الرابع لعام 99 هـ الموافق 1988 إفرنجي .

وعلى قانون النظام المالي للدولة ، وتعديلاته .

وعلى القانون رقم ( 1 ) لسنة 1425 ميلادية ، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية .

وعلى القانون رقم ( 2 ) لسنة 1425 ميلادية ، بشأن اعتماد الميزانية العامة للسنة المالية ( 1425 ) ميلادية .

وعلى لائحة الميزانية والحسابات والمخازن .

وببناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للهالية .

### قررت

#### مادة ( 1 )

يؤذن للجنة الشعبية العامة للهالية بفتح اعتمادات شهرية مؤقتة على اساس جزء من اثني عشر من اعتمادات السنة المالية للعام 1425 ميلادية ، وإلى حين اقرار الميزانية العامة للعام 1426 ميلادية ، وتحبى الايرادات وتنفق المصاروفات وفقا للقوانين والأنظمة النافذة .

**مادة ( 2 )**

تصدر بالاعتمادات المؤقتة تفويضات مالية للصرف منها في الاغراض المحددة في كل بند من البند الذي تشتمل عليه التفويضات ، وتكون الاولوية في الصرف للمرتبات والمعاشات الاساسية .

**مادة ( 3 )**

على كافة اللجان الشعبية العامة النوعية واللجان الشعبية للمحلات وغيرها من الجهات التي تمول من الخزانة العامة تزويد اللجنة الشعبية العامة للهالية بتقارير شهرية عن مصروفاتها وموارده التي تمول تلك المصروفات وعلى اللجنة الشعبية العامة للهالية أن توقف تحويل المخصصات والدعم للجهات التي تختلف عن تقديم التقارير المشار إليها في مواعيدها الرسمية .

**مادة ( 4 )**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

**اللجنة الشعبية العامة**

صدر في : 12 / شعبان

الموافق : 23 / كانون / 1425 ميلادية